

الزكاة ودورها في بعض متغيرات الاقتصاد الكلي

أ.د. نوري عبد الرسول الخاقاني

الباحث حسن موسى طاهر

المقدمة:

تعد الزكاة فرضاً ربانياً فريداً شرعه الله تعالى ركن من أركان الإسلام وهي عبادة مالية ونظام مالي واقتصادي يميز المجتمع الإسلامي عن غيره من المجتمعات، فالزكاة ركيزة أساسية في بناء السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي، حيث جاءت لتحارب الاكتناز والربا والفقر والبطالة، وتشجع الاستثمار، من خلال المضاربة والإجارة وغيرهما، وإيجاد مشاريع إنتاجية لتشغيل الفقراء وإخراجهم من دائرة الفقر الى دائرة المزيكين، باعتبار الزكاة أداة تحرك الأموال وتحول دون اكتنازها وتدفع بها الى الاستثمار، وتعد الزكاة التي هي حق لكل محتاج أداة إسلامية لتطبيق الضمان الاجتماعي وتحقيق العدل بين من يملكون ومن لا يملكون، وتعني البذل دون طلب مقابل إلا رضا الله تعالى، ويحتاج دفعها إلى مستحقيها إيماناً بالله تعالى، وبهذا فإن الإسلام ليس دين مناسك تعبدية فحسب، لأنه يعد التكافل الاجتماعي عبادة روحية ومادية، لأن المال له دور اجتماعي واقتصادي ووظيفة إنسانية، فالله تعالى ربط الإيمان بإنفاق المال على مستحقيه، وأعتبر الزكاة هي ارتقاء للنفس البشرية، لأنها بمثابة إثارة للغير والإيثار من أصعب الاختبارات على النفس البشرية.

إن لفريضة الزكاة دوراً مهماً في مختلف الجوانب الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع الإسلامي، حيث يمكن استخدامها في حيز التنفيذ والتطبيق بصورة أكثر فاعلية لتؤدي دورها في المجال الاقتصادي والمالي بما يحقق مصالح المجتمع، من خلال إعادة توزيع الدخل والثروة، وزيادة التشغيل والاستخدام، وتمويل الفقراء

برأس مال يعمل فيه ولا يستهلكه، وبهذا تعد الزكاة أداة شاملة لكل شيء، وهي متطورة، غايتها رفع مستوى المجتمعات، أي تعديل وتقارب بين مستوى الحياة لدى البشر.

أهمية البحث:

يكتسب البحث أهميته من كون الزكاة فريضة عبادية وأداة اقتصادية في الوقت نفسه، فهي العبادة التي يتجسد فيها جوهر الإسلام الذي يربط بين الدين والدنيا، ولأنها تعمل على توزيع أكثر عدالة للدخل والثروة بين أفراد المجتمع المسلم، فسيترب على تطبيقها آثار معينة على المتغيرات الكلية مثل الادخار والاستثمار والاستهلاك.

هذا البحث يحاول أن يدرس تلك الآثار ويبين لأي مدى تتأثر المتغيرات المذكورة بالزكاة، من حيث دفعها ومن حيث إنفاقها.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في التساؤل الآتي: بما أن الزكاة تعمل على اقتطاع جزء من دخول وثروات الأغنياء الذين يتميزون بميل حدي منخفض للاستهلاك وميل حدي مرتفع للادخار، وتحويلها إلى مستحقيها من الفقراء الذين يتميزون بميل حدي للاستهلاك والادخار معكوسة، فما هو تأثيرها النهائي في سلوك بعض المتغيرات الكلية المتمثلة في الادخار والاستثمار والاستهلاك.

فرضية البحث:

ينطلق البحث من فرضية مفادها: أن الزكاة فضلاً عن آثارها الاجتماعية المعززة للاستقرار، ومن خلال دفعها من قبل المكلفين بها وإنفاق حصيلتها من قبل مستحقيها، تعمل على تحفيز بعض المتغيرات الكلية كالادخار والاستثمار والاستهلاك، بما يؤدي إلى تحسين أداء الاقتصاد في المجتمع المسلم.

هدف البحث:

يهدف البحث إلى التعرف على المفاهيم الفقهية والاقتصادية لفريضة الزكاة، ويسعى الإسلام في الكشف عن أدوارها العديدة والمتنوعة في الحياة الاقتصادية للمجتمع المسلم، من خلال التعرف على تأثيرها في بعض المتغيرات الكلية مثل الادخار والاستثمار والاستهلاك.

هيكلية البحث:

لغرض الوصول إلى أهداف البحث فقد قُسمَ على مبحثين فضلاً عن المقدمة والخاتمة، تضمن المبحث الأول دور الزكاة في الادخار والاستثمار الكليين، وقد قُسمَ إلى مطلبين تضمن المطلب الأول دور الزكاة في الادخار الكلي في حين تناول المطلب الثاني دور الزكاة في الاستثمار الكلي، في حين تناول المبحث الثاني الزكاة والاستهلاك الكلي. وقد تضمن مطلب واحد أثر الزكاة على الاستهلاك الكلي.

المبحث الأول: دور الزكاة في الادخار والاستثمار الكليين:

إن الادخار والاستثمار يحتلان مكانة مهمة في الاقتصاد الإسلامي، وأن دور الزكاة فيهما يعد عاملاً اقتصادياً أساسياً من خلال توفير حجماً معيناً من رأس المال للادخار لتحقيق زيادة في الثروة ونمائها من خلال الزكاة باعتبارها أداة اقتصادية تؤدي دوراً مهماً في الاقتصاد الإسلامي، ويمكن بيان دور الزكاة في الادخار والاستثمار الكليين من خلال الآتي:

المطلب الأول: دور الزكاة في الادخار الكلي

إن قيام المجتمع بالادخار يعد عاملاً رئيسياً في خلق الثروة ونمائها، من خلال استقطاع جزء من الدخل وتوجيهه نحو الاستثمار: أن العلاقة ما بين الادخار والتراكم الرأسمالي، تحتل مكانة مهمة في الاقتصاد الإسلامي الذي يدعو إلى ضرورة توفير حجم معين من رأس المال للادخار لتحقيق الزيادة في الثروة

ونماؤها: وبذلك فإن الزكاة تزيل الكثير من العوائق الاقتصادية والاجتماعية التي تحيل بين الفرد وبين التوافق الاجتماعي من خلال قيام المجتمع بتعميم وسائل متعددة لمساعدة ذوي الدخل المحدودة.

إذ تعد الزكاة أداة اقتصادية مهمة تؤدي إلى الرخاء الاقتصادي من خلال توجيه جزء من دخول الأغنياء، وتحويلها إلى الفقراء، الذي يؤدي إلى تحسين القوة الشرائية لدى الفقراء^(١)، ويمكن بيان دور الزكاة في الادخار الكلي في الاقتصاد الإسلامي من خلال الآتي:

أولاً: دور الزكاة في تحفيز الادخار الكلي:

إن تطبيق الزكاة في الاقتصاد الإسلامي يجعل الثروة تمر من خلال قناتين هما:

- ١- قناة تقليص الانفاق الترفي أو التبذيري لتحفيز الادخار في تحقيق الرفاهية الاجتماعية والاقتصادية.
- ٢- قناة الاستثمار من خلال توجيه الفائض من الدخل إلى المشاريع الإنتاجية، إذ أن تحريم الربا جعل الاقتصاد الإسلامي يتميز بتوجيه الادخار نحو الاستثمار، وهذا يؤدي إلى تخفيض السيولة لدى الأفراد إلى أدنى مستوى ممكن^(٢).

فيما يتعلق بالقناة الأولى: فإن تقليص الانفاق الترفي يؤدي إلى زيادة حجم المدخرات، والمشاريع الاستثمارية تعتمد اعتماداً كلياً على حجم المدخرات لكونها وسيلة لتمويل الاستثمارات، أي أن زيادة المدخرات تعني زيادة حجم الاستثمار، ويعد هذا حافزاً للمستثمرين في زيادة حجم الاستثمارات، حتى لا تتأكل نتيجة فرض الزكاة عليها، فعندها يزداد دخل المستثمر ومن ثم الادخار^(٣).

إذ إن القيام بإنفاق رؤوس الأموال في تمويل المشاريع الإنتاجية في القطاع الاستهلاكي، يؤدي إلى الزيادة في الطلب الكلي الاستهلاكي، الذي يؤدي إلى زيادة العرض لمواجهة فائض الطلب، وهذا له دور في استثمار رؤوس الأموال المدخرة من جهة، ومن جهة أخرى تشغيل الأيدي العاطلة عن العمل، وهذا يؤدي إلى تحقيق الرفاهية الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع^(٤).

أما فيما يتعلق بالقناة الثانية: أن تطبيق فريضة الزكاة يقلل من حدوث الازمات الاقتصادية من خلال توجيه الفائض من المدخرات إلى الاستثمار^(٥)، من خلال قيام الفرد المسلم بتحسين مركزه المالي باستقطاع جزء من دخله، وكذلك الفائض عن جميع الحاجات الاستهلاكية، وهذا ما يحفز الافراد على الادخار، والذي يشمل بالإضافة إلى الافراد، المنشآت والشركات والحكومات، إذ إن قيام الافراد بالادخار يكون من أجل تحسين مركزهم المالي، أما المنشآت والشركات والحكومات فيكون لشراء السلع المعمرة والأصول الثابتة^(٦). ويلاحظ أن تحريم الاكتناز يكون له دور كبير في تحفيز الادخار، باعتبار ان تحريم الاكتناز هو بمثابة تحرير النقود المدخرة وتوجيهها نحو الاستثمار، إذ أن فرض الزكاة على الثروة العاطلة يعد حافزاً لتوجيه المدخرات إلى الاستثمارات، وهذا بدوره يولد دخولاً جديدة التي تزيد من حجم الادخار^(٧).

وخلاصة القول إن توجيه الفائض من المدخرات لإقامة مشاريع مختلفة تعني سد الحاجات الضرورية للمجتمع، وخلال فترة زمنية سوف تولد لدى الافراد قدرة على الادخار، وبذلك تعد الزكاة عاملاً مهماً في تحفيز الادخار الكلي في الاقتصاد الإسلامي من جهة، وتحريم الاكتناز الذي يكون له دور كبير في تحفيز الادخار من جهة أخرى^(٨).

ثانياً: دور الزكاة في زيادة الادخار الكلي:

يظهر دور الزكاة في زيادة الادخار الكلي من خلال اجبار الفرد المزكي على توجيه الفائض (الادخار) لتشغيله في مشاريع استثمارية منتجة، وبهذا يعد الادخار مورداً جديداً لرأس مال المدخر، من خلال توظيف أمواله في انشاء مشاريع اقتصادية جديدة أو فتح خطوط إنتاجية في مشاريع قائمة، وهذا له دور كبير في توسيع حجم سوق السلع والخدمات، وهذه المشاريع بدورها تولد فائضاً جديداً يوجه نحو الاستثمارات الأخرى، وبهذا فإن الزكاة تؤدي إلى زيادة الادخار الكلي، وهذا الادخار يولد ادخار آخر عن طريق تشغيله في مشاريع استثمارية^(٩).

ويعد الادخار اقتطاع جزء من الدخل بغية الانتفاع به وقت الحاجة، ودفع ذلك الجزء إلى أوجه الاستثمار المختلفة بشكل مباشر أو غير مباشر^(١٠)، وبما أن الادخار يساوي الدخل مطروح منه الاستهلاك فمن الممكن زيادة الادخار بزيادة الدخل أو بنقصان الاستهلاك، إذ إن مراعاة الفطرة تكون بالاعتراف بالحوافز، كحوافز الملكية الخاصة والميراث، فكل جهد ومسعى لزيادة الدخل تعود ثمرته على صاحبه، وكذلك الأمر بالسعي والعمل وتعظيم المنافع بالدنيا والآخرة، كل هذا يعد من وسائل زيادة الدخل في الإسلام^(١١).

ويلاحظ مما سبق أن صاحب المدخرات الجديدة، يتوجب عليه أن يستغلها لتكوين رؤوس أموال جديدة، إذ إن تجميع رؤوس الأموال يعود سببها الرئيسي إلى الزكاة، كون الإسلام يشجع على الاستثمار^(١٢)، أن دور الزكاة في الادخار الكلي يتضح من خلال توجيه النفقات من أصحاب الدخل المرتفعة إلى أصحاب الدخل المنخفضة وما تولده من زيادة في ميل الاستهلاك عند أصحاب الدخل المنخفضة، وبما أن الزكاة تفرض على الثروة التي تحولت إلى أصل رأسمالي منتج، هذا يعني أن كثير من المدخرات تتحول إلى أصول رأسمالية، مما يؤدي إلى تزايد معدلات التراكم الرأسمالي تبعاً لزيادة الاستثمار الذي يؤدي إلى توليد الاستثمار عن طريق تلك الزيادة في الادخار^(١٣).

ثالثاً: تأثير الزكاة في دالة الادخار الكلي

إن عملية الادخار ضرورية في الاقتصاد الإسلامي لإدامة وتحفيز وزيادة الاستثمار الذي يؤدي إلى زيادة الدخل، ومهما بلغ الادخار إلا أنه ينضبط بصورة أساسية بالاستهلاك وضوابطه، ففي المجتمع الإسلامي الافراد يدخرون لان الإسلام أمر بذلك من خلال الاعتدال في الانفاق والاستهلاك، باعتبار أن الادخار هو الزيادة من الدخل بعد الاستهلاك.

ويمكن صياغة دالة الادخار من منظور إسلامي على النحو الآتي: ^(١٤)

$$S = (1 -$$

اللة الإدخار

$$b) y$$

حيث أن:

$$S = \text{الادخار}$$

$$b = \text{الميل الحدي للاستهلاك}$$

$$y = \text{الدخل}$$

$$0 < b < 1$$

وعلى افتراض أن جزءاً من الدخل المدخرة أقل من قيمة النصاب فإنه يمكن كتابة قيمة الادخار بالعبارة الآتية^(١٥):

$$S_1 = JS$$

$$S_2 = (1 - J) S$$

$$S = S_1 + S_2$$

حيث أن:

$$S_1 = \text{الادخار أكبر أو يساوي قيمة النصاب}$$


$$S_2 = \text{الادخار أقل من قيمة النصاب}$$

$$J = \text{معدل الزكاة}$$

وعليه يمكن حساب قيمة زكاة الادخار كما يلي:

$$S_1 = JS$$

$$0 < J < 1$$



المصدر: عامر يوسف العتوم، التوازن الكلي في الاقتصاد الإسلامي، ط ١، عالم الكتب الحديث، أربد، ٢٠١٢، ص ١٥٧.

من خلال الرسم البياني أعلاه نلاحظ أن^(١٦):

١. عندما يكون مستوى الدخل يساوي صفر فإن مستوى الاستهلاك يساوي (C^*) ومستوى الادخار (C^*-) .

٢. يزداد الاستهلاك بين $(C - C^*)$ وهو ميل دالة الاستهلاك بمقدار الميل الحدي للاستهلاك وهو أكبر من صفر وأقل من واحد صحيح، وبما أن الميل الحدي للاستهلاك والميل الحدي للادخار يساوي واحد صحيح فإن الميل الحدي للادخار يكون موجب عند هذا الحد من الاستهلاك.

٣. عندما يصل مستوى الاستهلاك إلى الحد الأقصى (مستوى الاسراف) عند المستوى (C) يصبح الميل الحدي للاستهلاك يساوي صفر، والميل الحدي للادخار يساوي واحد صحيح، والذي ينعكس على دالة الادخار بالاتجاه نحو الأعلى ليصبح ميل دالة الادخار يساوي واحد صحيح.

المطلب الثاني: دور الزكاة في الاستثمار الكلي:

يعد الاستثمار نوعاً من إنفاق المال لتحقيق منافع مستقبلية سواء كان ذلك في صورة مشروعات جديدة أو استكمال مشروعات قائمة أو فتح خطوط إنتاجية في مشروعات قائمة، وتحت الشريعة الإسلامية المجتمع المسلم على زيادة الإنتاج لتحفيز وزيادة الاستثمار للاستفادة من نعم الله تعالى لما استخلفه عليه من مال، فالاستثمار موضوع متصل اتصالاً وثيقاً بشريعة واحكام الإسلام^(١٧). ويمكن بيان دور الزكاة في الاستثمار

الكلي في الاقتصاد الإسلامي من خلال الآتي:

أولاً: دور الزكاة في تحفيز الاستثمار الكلي

تعد فريضة الزكاة من أهم مكونات الأنظمة الاقتصادية الإسلامية إذ لا يمكن إنكار الدور الكبير الذي تلعبه الزكاة في الحياة الاقتصادية للمجتمع المسلم^(١٨)، وهنا تظهر الزكاة كأداة لتمويل الاستثمارات وتوجيهها نحو النفع العام من خلال القنوات الإنتاجية وهذا يؤدي الى دفع الاستثمارات للمحافظة على رؤوس الأموال^(١٩).

إن الدور الذي تلعبه الزكاة في تحفيز الاستثمار يأتي من خلال منع الاكتناز، أي أن الفرد إذا أراد أن يحافظ على دخله دون أن يتناقص نتيجة فرض الزكاة فعليه ألا يكتنز ويعطل دخله عن وظيفته الاقتصادية بل عليه أن يستثمر هذا الدخل، بحيث يكون العائد على الأقل يعادل ما سوف يدفعه آخر الحول من الزكاة ولهذا فإن الفرد المسلم يبادر باستثمار أمواله حتى في حالة الكساد الاقتصادي طالما كان احتمال ربح استثماره أكبر من الصفر، وهناك آثار عديدة للزكاة تؤدي إلى تحفيز عملية الاستثمار من جانب الموارد أهمها (٢٠):

١- تفرض الزكاة بنسبة (٢,٥%) على النقود الأمر الذي يؤدي إلى التحفيز على استثمارها ويمنع اكتنازها، وبالتالي يزيد حجم الادخار الموجه نحو الاستثمار ولا تترك الموارد عاطلة متسربة من تيار الانفاق الوطني.
٢- إن الزكاة لا تؤخذ من الربح فقط بل تحسب على الأصل أو الناتج أو الأصل والناتج معاً، هذا المبدأ يؤدي إلى:

أ- حسن اختيار المشروعات ومتابعتها والحرص على نجاحها باعتبار ان الممول يدفع الزكاة سواء ربح المشروع أو خسر.

ب- يسعى المدير الناجح إلى تقليل والحد من كلفة الإنتاج حتى يرتفع الربح.

٣- يعد اختلاف المقادير والنصب محفزاً اقتصادياً لاختيار المجالات الاستثمارية الأكثر تنموية، وذلك لان زكاتها نقل عن غيرها والافراد بطبيعتهم يميلون إلى الأنشطة الأقل عبئاً، كذلك من الآثار المهمة للزكاة التي تحفز الاستثمار، أن الأصل الواحد يزكى وفق نسبتي مختلفتين حسب الغرض من اقتناؤه (الأسهم والعقارات) التي تقتنى للتملك طويل الأجل للاستفادة من العوائد المتولدة عليها بنسبة زكاتها أقل مما لو اقتنيت للمتاجرة والمضاربة في أسعارها.

إن فرض الزكاة من الناحية الاقتصادية يرفع المجتمع من قاع الاكتناز الى قمة الاستثمار، باعتبار أن الزكاة تيار خيري يؤدي الى زيادة القوة الشرائية لذوي الدخل المنخفضة وهم الطبقة ذات الميل الحدي المرتفع للاستهلاك، وزيادة الاستهلاك تؤدي الى زيادة الإنتاج^(٢١).

إن إنفاق الزكاة على ذوي الدخل المنخفضة يؤدي الى ارتفاع الطلب الكلي الاستهلاكي لهذه الطبقة، والذي بدوره يؤثر على قطاع الإنتاج فيزداد حجم الإنتاج لمواجهة ارتفاع الطلب الكلي فتزداد معدلات التشغيل الذي يؤدي الى تحفيز الادخار نتيجة زيادة الدخل مما يؤدي الى تحفيز الاستثمار^(٢٢)، وبذلك فان الزكاة تؤدي الى توظيف المال واستغلاله وتشغيل الطاقات الإنتاجية، مما يؤدي الى مضاعفة الإنتاجية وزيادة الدخل وتحقيق الرفاهية الاجتماعية والاقتصادية في المجتمع، وعليه تعد الزكاة أداة اقتصادية تحد من الميل للاكتناز وتساهم بشكل كبير في استثمار ثروات المجتمع^(٢٣).

ونلاحظ مما سبق أن فريضة الزكاة تعمل كأداة تمويلية فعالة اذا تم تطبيقها بشكل منظم وعادل، فهي من جهة تحفز الاستثمار من خلال محاربة الاكتناز، ومن جهة أخرى تساهم في الاستقرار الاقتصادي، فالإكتناز يمنع النقود من أداء وظيفتها الاقتصادية كأداة للتبادل، وهنا يأتي دور الزكاة من خلال فرضها على كل مال نام، المال الذي يمكن أن يدر ربحاً اذا ما استثمر مما يدفع صاحب المال المكتنز لاستثماره حتى لا تأكله الزكاة، وهكذا يتم تخفيض الاكتناز وتوفير السيولة للمشروعات الاقتصادية، وهذا ما يدفع الى زيادة الإنتاج والإنتاجية، وبالتالي يرفع معدل النمو الاقتصادي وتزداد الدخل، كما أن إنفاق الزكاة على المصالح العامة يساعد على إيجاد بيئة مشجعة للاستثمارات مما يجعلها تنمو وتزدهر، وتؤدي الزكاة الى التحفيز على الاستثمار لدى فئتين من الناس على النحو الآتي: ^(٢٤).

١- أصحاب الأموال المكتنزة: إذ يتعين عليهم اخراج زكاة أموالهم المكتنزة، والذي يعني أن اخراج الزكاة منها، وهي على حالتها المجمدة سيؤدي الى تناقصها، وهذا ما يدفع صاحب رؤوس الأموال الى تشغيلها

مع اخراج زكاتها دون ان يؤدي ذلك الى نقصانها، لأنه يدفع بالمال في دورة إنتاجية من شأنها أن تنميه وتضاعفه.

٢- الفقراء وأصحاب الحرف: وتتفق عليهم الزكاة من خلال أحد الأوجه التالية:

أ- تمليك الفقراء أصحاب الحرف والصنائع أصولاً إنتاجية توفر لهم دخلاً منتظمة.

ب- إعطاء الفقير صاحب الحرفة رأس مال لمزاولة صنعته دون الاعتماد على غيره.

فتمويل المستحقين من المحتاجين القادرين على العمل يمكنهم من تحويل ما حصلوا عليه الى إنفاق استثماري، وبالتالي تولد الدخل من العمليات الإنتاجية على مستوى الافراد والاقتصاد الكلي.

ثانياً: دور الزكاة في زيادة الاستثمار الكلي:

كما مرّ في الفصل الأول أن إنفاق الزكاة يكون في المصارف الثمان التي ورد ذكرها في قوله تعالى: ((إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ)) (٢٥).

وتضمنت هذه الآية ثمانية أوجه تخص الإنسان الذي كرمه الله تعالى في الإسلام، حيث تعمل هذه المصارف على زيادة الاستثمار في مختلف القطاعات الاقتصادية ومن ضمن مصارفها (٢٦) ما يلي:

١- الفقراء والمساكين: تعد طبقة الفقراء والمساكين شريحة في المجتمع لم تصل الى مستوى الكفاية، لذا فهم يستحقون الزكاة لبلوغ الكفاية، لذلك يجب ان يعطى الفقير والمساكين جزء من الزكاة ليصل الى كفايته، إذ إن سد حاجة الفقير والمساكين بإعطائه رأس مال معين، يعني توفير زكاة كان سيأخذها في السنوات القادمة، وهذا يؤدي إلى زيادة إنتاجية وزيادة عوائده، مما يزيد من دخله الذي يساهم في توظيف هذه الأموال مما يؤدي إلى زيادة الطلب الكلي الاستهلاكي، والذي بدوره يؤدي إلى زيادة الطلب على السلع والخدمات التي تؤدي إلى زيادة الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي (٢٧).

٢- والعاملين عليها: وهم الموظفون الذي تقع عليهم مسؤولية جباية أموال الزكاة وتوزيعها على مستحقيها، وهو دليل على أن مسؤولية الزكاة تقع على الدولة، إضافة الى ذلك تكون لديها ميزانية ويستحق افراد هذه الفئة حصة من أموال الزكاة مقابل الجهد المبذول في أداء هذه الوظيفة^(٢٨).

٣- الغارمين: أن الانفاق على الغارمين يجعل المستثمر يشعر بالأمان أكثر عند اتخاذ قرار الاستثمار، لأنه يعلم بأنه سيكون أحد المستحقين للزكاة في حالة وقوعه في خسارة تجعله مدين بدين، كما يؤدي الانفاق على الغارمين إلى انتشار القرض الحين لأن من يقدم أمواله قرصاً لمن يطلبها من المستثمرين يكون مطمئناً الى أن ماله راجع له دون نقصان، كما أن شمول المستثمر الذي يتعرض الى خسارة باستحقاق الزكاة يؤدي الى المحافظة على مستوى الاستثمار من الانخفاض.

٤- في سبيل الله: إن إنفاق الزكاة في هذا المصرف يؤثر في الاستثمار، عندما يوجه لبناء أو شراء الآلات والمعدات التي تستخدم في الدفاع عن أراضي المسلمين.

٥- ابن السبيل: أن إنفاق الزكاة على مصرف (أبن السبيل) يؤثر على الاستثمار من خلال اصلاح طرق المسلمين وتوسيعها وتعبيدها وانشاء شبكة موصلات، التي تعد من البنى الأساسية القادرة على جذب الاستثمارات المحلية والأجنبية^(٢٩).

يتضح مما تقدم أهمية الزكاة في زيادة الاستثمار في القطاعات الاقتصادية سواء كانت إنتاجية او استهلاكية، إذ إن ارتفاع معدلات السيولة النقدية وسرعة تداول النقود الناتجة عن إنفاق الزكاة في المصارف الثماني تؤدي الى زيادة النشاط الاستثماري في القطاعات الاقتصادية المختلفة ودفع عجلة النمو الاقتصادي في المجتمع^(٣٠).

وهذه دلائل واضحة على أن الاقتصاد الإسلامي لا يمكن ان يعاني من تكديس السلع الاستهلاكية نتيجة قيام الزكاة بتحويل جزء من ثروة ذوي الدخل المرتفعة الى ذوي الدخل المنخفضة الذين يتصفون بارتفاع

الميل الحدي للاستهلاك وانخفاض الميل الحدي للادخار، وبما أن ذوي الدخل المنخفضة ينفقون جميع دخولهم على الاستهلاك فإن ذلك يؤدي إلى انتعاش الاستهلاك الكلي، والذي بدوره يؤدي إلى ارتفاع معدلات الأرباح، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة المشاريع الاستثمارية من خلال إقامة مشاريع استثمارية جديدة أو التوسع في خطوط الإنتاج للمشاريع الاستثمارية القائمة، بافتراض أن الجهاز الإنتاجي يتصف بالمرونة التي تجعله قادراً على الاستجابة للتوسع في الاستهلاك^(٣١).

ثالثاً: دور الزكاة في زيادة الاستثمار الحقيقي:

تعمل الزكاة على زيادة الاستثمار الحقيقي من خلال مبدئين من المبادئ الأساسية في الإسلام هما تحريم الربا وتحريم الاكنتاز:

١- من خلال تحريم الربا.

يُعتبر الربا (الفائدة) عبارة عن مقابل التضحية بالسيولة النقدية الممكنة للفترة الزمنية التي تتداول فيها النقود، لأن سعر الفائدة يخضع إلى عاملين رئيسيين هما: كمية النقود وتفصيل السيولة.

إذ إن الفائدة لا وجود لها في الفكر الاقتصادي الإسلامي، لأنها تدخل في المعاملة الربوية لذلك تختلف هذه المعاملات عما هو معمول في الاقتصاد الإسلامي، لذا لا ربا لأنه لا اكتناز، ولا اكتناز لأن الزكاة تذيب المدخرات وتفرض عليها الخروج للاستثمار بالطرق المشروعة^(٣٢)، إذ تعتبر الزكاة الأداة العامة في تحقيق السيولة المطلوبة للتمويل، ومن هنا يتم دفع الأموال العاطلة نحو الاستثمار، إذ لا تعتبر النقود بذاتها مصدراً للنماء بمعنى لا تدر دخلاً، ويحدث هذا من خلال تضافرها مع غيرها من عناصر الإنتاج ليكون لها عائد وفق قاعدة (الغنم بالغرم)، لذا فإن العلاقة بين عرض النقود والطلب عليها تتحدد وفقاً للمبادئ والمفاهيم الإسلامية^(٣٣)، أن الفائدة المباحة في الاقتصاد الإسلامي (كالمشاركة مثلاً) مشجعة على الاستثمار أكثر من الفائدة المحرمة (الربا)، إذ تكون العلاقة بين رجال الأعمال وأصحاب المال في ظل

نظام المشاركة وعدم تحديد الفائدة مسبقاً، هي علاقة شكر وتضامن وتعاون بالنسبة للنتائج، لا علاقة أنانية كما في نظام الفائدة الثابتة، التي يزداد معدلها كلما زاد الطلب على المال (٣٤).

آثار الربا من الناحية الاقتصادية والاجتماعية والأخلاقية والروحية:

١- آثار الربا من الناحية الاقتصادية: أن تحريم تأجير رأس المال مقابل فائدة يدفع صاحب الأموال لاتخاذ شريك عوضاً عن مقترض وهذا ما دعا اليه الإسلام (٣٥)، وأن التأكيد على تحريم الربا يجعل تركه من شروط الايمان، إذ إن الربا كسب بلا جهد يثري صاحب المال على حساب الآخرين، وتجنب الخسارة إذ تعتبر فائدته مضمونة يحصل عليها صاحب المال في كل الأحوال، وبهذا يصبح صاحب المال ذا نفوذ ومكانة كبيرة في المجتمع، وهذا يؤدي الى أن المرابي يزداد جشعاً في معاملاته المالية، مما يؤدي الى تجمع الأموال لديهم بدون قيد أو شرط (٣٦)، كما أن الربا يؤدي الى تخفيض حجم الاستثمار، لأن أصحاب الثروة قد يمتنعون عن الاستثمار في المشاريع التي تتطوي عليها مخاطر مرتفعة، وهذا يساعد على انتشار ظاهرة البطالة الناتجة عن عدم الاقبال على الاستثمار في المشاريع من جهة، ومن جهة أخرى اكتفاء أصحاب الثروة بالفوائد كعوائد عليها دون بذل جهد في العمل، بالإضافة الى ذلك فإن الربا يؤدي الى ارتفاع أسعار السلع والخدمات، لأن المؤسسات ستضيف فوائد القروض الى تكاليف الإنتاج، وبالتالي تزيد من التكاليف الكلية وترفع الأسعار التي يتحمل عبئها المستهلك (٣٧)، إذ إن عدم التعامل بالفائدة الربوية لا يلزم المشروع بدفع فائدة مما يؤدي الى التقليل من تكاليف الإنتاج، وهذا ما حث عليه الإسلام بعدم التعامل بالربا (٣٨)، يتعلق الربا بنواحي الحياة الاقتصادية بسبب ما يجري فيه الاقتراض والتداين بين الناس، والقروض على ثلاثة أنواع هي:

أ- قروض الافراد لحاجاتهم الذاتية: يظهر في هذا النوع الربا بشكل واسع في الشؤون الاقتصادية، وفي هذا القرض تظهر شراسة المرابي، وهو منتشر في جميع الأقطار، وفي هذا النوع من القروض فإن السعر الربوي

الذي يتقاضاه المرابي فادح، وكل من اضطر الى التعامل مع المرابي مرة، لا يستطيع ان يتخلص من ربا قرضه في مستقبل حياته، يعد الربا مشكلة خطيرة إذ من خلاله يستولي المرابون على جزء كبير من دخول الفقراء، مما يؤدي الى ثقل كاهلهم بالديون التي تؤثر على انتاجيتهم وكفاءتهم.

ب- قروض التجار والصناع: إن الآثار الضارة لهذا النوع كبيرة ومتعددة، إذ أن معظم رأس المال مدخر لدى أصحاب رؤوس الأموال، فلا تنقل الأموال الى أيدي الافراد، وذلك لأن المرابون يطمعون في ارتفاع سعر الفائدة (الربا)، الذي يدفعهم الى حصر أموالهم عن استخدامها في المجالات المتعددة، فلا يبذلونها إلا وفق مصالحهم الشخصية، وليس لمصلحة المجتمع، الأمر الذي يترتب عليه انتشار الفساد والكساد في النشاط الاقتصادي، إذ لا تتفق الأموال في المجالات التي يحتاجها المجتمع ما دامت لا تعود على المرابين بسعر جيد للفائدة، فيدفع ذلك التجار والصناع الى القيام بالأعمال المشروعة من أجل تحصيل سعر أكبر من سعر الربا، ومن الجدير بالذكر أن أصحاب رؤوس الأموال يرفضون اقراض أموالهم للتاجر أو الصانع لأجل طويل، من أجل انتظار ارتفاع سعر الربا، أو المحافظة على بعضها للمقامرة، والربا المأخوذ على المال المقترض لمشاريع تجارية أو صناعية طويلة الأجل بسعر معين قد يسبب الفساد بشكل كبير، نتيجة عدم مراعاة الأحوال الطارئة مثل ارتفاع أسعار البضائع او انخفاضها، وقد تنعدم فيه فرص الربح للمدين، وهذه الاضرار لا تقتصر على الافراد، وانما قد تلحق الدول المقترضة للأغراض الاستثمارية.

ت- قروض الحكومات من الخارج: في حال احتياج الدولة لمبالغ كبيرة من المال، فإنها تلجئ الى الاقتراض من دولة أخرى، وتضطر الدولة الى هذا النوع من القروض نتيجة الحالات الطارئة، ويسبب هذا النوع مضار كبيرة، لأن الدول المدينة تخصص جزء كبير من أموالها لكي تسدد بها هذه الديون واقساط الربا عليها، مما يؤثر على الوضع الاقتصادي تأثيراً كبيراً^(٣٩).

٢- آثار الربا من الناحية الاجتماعية: عندما حرم الله تعالى الربا، لحكمة ربانية، يريد بها الخير للإنسان، الذي كرمه وجعله في أحسن تقويم، وخليفته في الأرض، وعليه فأن مبدأ تحريم الربا، يراد به حماية الإنسان من أن يكون وسيلة يستغلها المال، ويوظفها كأداة لزيادة الجشع وتراكم الثروة وإقامة الظلم بين الناس^(٤٠).

٣- آثار الربا من الناحية الأخلاقية والروحية: من الجواهر الإنسانية التي ترتقي بالإنسان إلى أسمى مراتب الرقي الروحي والأخلاقي، فكلما أضر الناس في صميم هذا الجوهر يجب رفضه وعد القبول به، كما يجدر بالإنسان إلا يتعامل بالربا، فالربا لا يبدأ فيه العمل الذهني كله إلا منطبع بصفات البخل وعبودية المال وقساوة القلب، ويستمر الربا في تأصيل هذه الصفات الذميمة في الإنسان ما دام منغمساً في المعاملات الربوية، أما من الناحية المالية القائمة على الزكاة والصدقات فإن العمل الذهني كله فيها لا يبدأ إلا منطبعاً بصفات الإيثار والسخاء والكرم، وتظل هذه الصفات تتأصل في نفس الإنسان ما دام سائراً في هذه الجادة^(٤١).

٢- من خلال تحريم الاكتناز:

الاكتناز لغة: مشتق من الكنز، وهو كل شيء مجموع بعضه الى بعض في بطن الأرض أو على ظهرها. واكتنازه يعني جمعه وامساكه^(٤٢).

الاكتناز اصطلاحاً: هو ما يجمع من النقدين، وأما غيرهما من الأموال فيقاس عليهما، والكنز هو المجموع من الأموال سواء كانت نقداً أم غيره مالم يكن حلياً، لأن الحلي مأذون في اتخاذه ولا حق فيه^(٤٣).

تحريم الاكتناز في القرآن الكريم

١- قال تعالى: ((وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ))^(٤٤). إن توجيه العقوبة بالعذاب الأليم التي ذكرت بالآية الكريمة تدل على تحريم الاكتناز، وإن أعظم ما يعود على المال بالأتلاف هو كنهه وعد استثماره نتيجة فرض الزكاة عليه، لتأكل المال المكتنز عاماً بعد عام، وعلى

ذلك فالذي يجب أن يحافظ على ماله من الهلاك، فيجب عليه أن يبادر إلى استثماره في المشروعات النافعة له وللمجتمع بشكل مشروع، فيجب عليه أن يضمن بقاء المال متحركاً غير ساكن، فكلما تحرك المال وانتقل حقق مكاسب لصاحب المال والمجتمع، ولما كان الأمر كذلك وكان حفظ المال أحد مقاصد الشريعة الضرورية التي جاءت للمحافظة عليه من كل ما يعود عليه بالأتلاف، كان من جملة الأحكام الشرعية في هذا الشأن تحريم كنز المال، وبهذا أظهر أن وجوب الزكاة في المال هو أحد وسائل محاربة الاكتناز وتشجيع الاستثمار، وهذا بدوره له أثر كبير في نماء المال والمحافظة عليه (٤٥).

٢- قال تعالى: ((كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ)) (٤٦)، أن تركز الثروة يُحذر منه بشدة في الشريعة الإسلامية، ذلك لأن تجمع الثروة في عدد محدود من الناس يمنع الكثير من حق التمليك، ونتيجة لذلك هو حرمان المجتمع مما يمكن أن يقدموه من طاقات لخدمة عن طريق استثمار أموالهم وإنفاقه (٤٧)، وبذلك تعد الزكاة هي حرب على الاكتناز وحبس الأموال والركود الاقتصادي، وتساهم في ترسيخ العدل في المجتمع وتقليل الفوارق بين الطبقات الغنية والفقيرة، وهي تعد من أفضل الطرق التي تحول المجتمع إلى مجتمع منتج، فالزكاة أداة قوية في تطهير الأموال وتوزيع الثروات والدخل على جميع طبقات المجتمع، وأداة فعالة في تحريم تركيز الثروة واكتنازها (٤٨).

تحريم الاكتناز من خلال السنة النبوية الشريفة


عن أنس أن رسول الله (ص) قال: (أتجروا في أموال اليتامى لا تأكلها الزكاة) (٤٩).

الآثار الاقتصادية للاكتناز:

يعد الاكتناز مشكلة تقف عائقاً أمام نماء الثروة وزيادتها، ذلك لأن اكتناز الثروة معناها حجب كمية منها عن الدوران والتداول، الأمر الذي يجعل القدرة المالية الاستثمارية مشلولة ومقيدة لأنها بعيدة عن المجال الاستثماري، ولذلك جاءت الزكاة بحل يقضي على هذه المشكلة، لأن الزكاة تفرض على المال النامي

والعاطل على حدٍ سواء، باعتبار أن المال العاطل يكون معرضاً للنقصان إذا لم يتم استثماره لتخرج بذلك زكاته من الإيرادات التي يديرها (٥٠)،

وبهذا تعد الزكاة أداة في استثمار الأموال العاطلة حتى لا تتأكل وتتناقص، ويمكن تمثيل ذلك في المعادلة الآتية: الرصيد المالي في نهاية السنة = س (١-ع)^ن



س: الرصيد النقدي

دالة تناقص الرصيد

ن: عدد السنوات

حيث:

س = رأس المال أو الرصيد النقدي

ع = معدل الزكاة

ن = عدد السنوات

توضح لنا هذه الدالة التي يتناقص بموجبها رأس المال مع مرور الزمن (٥١).

ويمكن ايجاز اضرار الاكتناز من خلال الآتي:

- ١- تعطيل وظيفة النقود الاقتصادية (التبادل)، إذ إن عملية الاستثمار تتطلب وجود مبالغ نقدية تدفع لعناصر الإنتاج نتيجة مساهمتها في العملية الإنتاجية، مما يؤثر على حجم الاستثمار.
 - ٢- عدم معرفة الفرص الاستثمارية، إذ يكون نتيجة الجهل بالأوضاع والفرص الاستثمارية، وليس للخوف من المخاطرة، إذ هنالك العديد من الأغنياء يحتفظون بكميات كبيرة من النقود (القيمة الحقيقية لمكتنزاتهم)، مما يعني التدهور المستمر لقيمة النقود.
 - ٣- التوازن العام في الاقتصاد القومي يعتمد على الادخار والاستثمار، وعدم التوازن يؤدي الى نتائج سلبية على الاقتصاد القومي، إذ إن تعطيل جزء من كمية النقود واستبعادها من حركة التداول يترتب عليه زيادة المعروض من السلع والخدمات على كمية النقود المتداولة مما يؤدي الى ظهور (الانكماش) من جهة، ومن جهة أخرى أن زيادة عرض النقود التي تقوم بها السلطات النقدية عن طريق الإصدار أو منح الائتمان، يؤدي إلى تدفق المكتنزات المتراكمة لفترة طويلة، مما يؤدي إلى زيادة كمية النقود عن حجم المعروض من السلع والخدمات، مما يؤدي الى رفع المستوى العام للأسعار (التضخم) وهو أحد أسباب انخفاض كفاءة الاستثمار.
 - ٤- هنالك علاقة عكسية بين الاكتناز والوعي الاستثماري، إذ كلما ارتفعت درجة الوعي الاستثماري قل الاكتناز والعكس صحيح، والإسلام سعى لرفع درجة الوعي الاستثماري عبر وسائل منها: فرضة الزكاة، تحريم الاكتناز، تحريم الربا، تحريم الاحتكار^(٥٢).
- رابعاً: تأثير الزكاة في دالة الاستثمار الكلي:
- إن تحريم الربا وتحريم الاكتناز في الإسلام يدعو الناس الى التحرر من عبودية النقود، لأن النقود في الاقتصاد الإسلامي لا يمكن أن تعطي مردوداً لصاحبها مالم تستثمر بالطرق المشروعة، إذ تعد الزكاة من الأدوات الأساسية التي تعمل على تنمية الأموال وزيادتها، فيكون أمام أصحاب الأموال خياران:

١. استثمار أموالهم وتنميتها في مشاريع غير محرمة.
٢. ترك أموالهم بدون تشغيل، فتعمل الزكاة على تناقصها، ولا شك أن التصرف الرشيد يدفع باتجاه الخيار الأول، فهو السبيل لتحقيق عائد يغطي مبلغ الزكاة، أو أكثر، فيتم دفعها من الأرباح بدلاً من دفعها من رأس المال. ومن أجل بيان أثر الزكاة على دالة الاستثمار الكلي نفترض الآتي^(٥٣):
 ١. إن الاستثمار يقتصر على المجالات المشروعة في الاقتصاد الإسلامي.
 ٢. إن الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي ينقسم إلى قسمين: هما: الاستثمار الخاص الذي يعتمد على معدل الربح المتوقع، والاستثمار الخاص الثابت (المستقل)، هو ذو طبيعة اجتماعية، ولا يتأثر بمعدل الربح المتوقع أو الدخل أو نسبة الزكاة.
 ٣. إن الزكاة تفرض على عائد الاستثمار الخاص والذي يحفز المستثمر على أن يبحث عن مشروعات على الأقل عائدها يغطي نسبة الزكاة.

إذ أن دالة الاستثمار من منظور إسلامي تصاغ على النحو الآتي:

$$(Z - r.m) I_1 + I^* = I$$

حيث أن:

$$I = \text{الانفاق الاستثماري الكلي}$$


$I^* = \text{الاستثمار المستقل والذي لا يعتمد على مستوى الدخل أو معدل الربح ولا يقصد من ورائه تحقيق الربح المادي.}$

$I_1 = \text{نسبة التغير في الاستثمار الناتج عن التغير في معدل الربح المتوقع بعد طرح الزكاة.}$

$$r.m = \text{معدل الربح المتوقع.}$$

$$Z = \text{الزكاة.}$$

$r = \text{الربح}$.




المصدر: عامر يوسف العتوم، التوازن الكلي في الاقتصاد الإسلامي، ط ١، دار الكتب الحديث، أربد، ٢٠١٢، ص ١٧٤.

من الرسم البياني أعلاه يمكن ملاحظة أن دالة الاستثمار تعتمد بشكل أساسي على معدل الربح المتوقع، لأن الربح بواسطة الاستثمار أمر لا يتعارض مع الإسلام في ظل الضوابط الإسلامية، بل أن هدف الربح هو ثمرة الملكية وأن هدف المستثمر المسلم هو تحقيق أقصى ربح ممكن بشرط ألا يضر بمصلحة المجتمع، وبهذا فأن هنالك أمرين يتميز بهما العائد الخاص هو الربحية التجارية غير المتعارضة مع الاحكام الشرعية، والتكلفة الاجتماعية التي يتحملها المجتمع نتيجة القيام بالنشاط الاقتصادي^(٥٤)، أن استهداف الربح والسعي

الى تحقيقه أمر لا خلاف عليه، ذلك أن الربح هو أحد المقاييس لكفاءة المؤسسة كما أنه في المفهوم الشرعي يتضمن مفهوم نماء الثروة وحسن استثمارها والمحافظة عليها من خلال أحد الأدوات الاستثمارية المشروعة، كالمضاربة، والاجارة، وغيرها (٥٥).

كما نلاحظ خصم الزكاة من معدل الربح المتوقع بسبب أن في المال حقاً اجتماعياً هو الزكاة، وكذلك يكون الربح المتوقع من المشروع على الأقل يغطي نسبة الزكاة، وهذا يعني أن الأصل في الزكاة ان تدفع من صافي الربح وليس من رأس المال (٥٦).

دور الزكاة في الادخار والاستثمار الكليين في الاقتصاد الإسلامي



صالح صالح: دور مؤسسة الزكاة في الاقتصاد الوطني، بحث مقدم الى ندوة مؤسسات الزكاة في الوطن العربي، ج ١، ط ١، مكتبة المجتمع العربي، عمان، ٢٠١٠، ص ٢٩٢.

المبحث الثاني: الزكاة والاستهلاك الكلي:

يظهر دور الزكاة في الاستهلاك الكلي واضحاً من خلال توجيه الثروة من ذوي الدخل المرتفعة إلى ذوي الدخل المنخفضة، الأمر الذي يجعل من الزكاة أداة اقتصادية تساهم في تحقيق التوازن الاقتصادي وزيادة رفاهية المجتمع المسلم، ويمكن توضيح ذلك من خلال المطالب الآتية:

المطلب الأول: أثر الزكاة على الاستهلاك الكلي

تؤثر الزكاة بشكل مباشر على الاستهلاك من خلال توجيه الثروة من ذوي الدخل المرتفعة الذين يتصفون بانخفاض الميل الحدي للاستهلاك إلى ذوي الدخل المنخفضة الذين يتصفون بارتفاع الميل الحدي للاستهلاك.

وتؤثر الزكاة بشكل غير مباشر على الاستهلاك من خلال تأثيرها في إعادة توزيع الدخل وزيادة الاستخدام والحد من البطالة، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة الاستهلاك الكلي.

أولاً: دور الزكاة في إعادة توزيع الدخل

تعد الزكاة أحد أهم موارد الدولة الإسلامية، كما تعد أهم أداة في إعادة توزيع الدخل من خلال قيامها باستقطاع جزء من الثروة وتحويلها إلى ذوي الدخل المنخفضة وهم المصارف الثماني كما ذكر سابقاً، نظراً لكونهم لم يصلوا إلى مستوى الكفاية، وبذلك فإن نصيبهم من الزكاة سيزداد، دون أن يؤثر ذلك على استهلاك ذوي الدخل المرتفعة الأمر الذي ينتج عنه زيادة الاستهلاك الكلي للمجتمع، مما يؤكد حقيقة كون الزكاة لا تنقص المال بل تزيد من ثروة المجتمع^(٥٧).

إن أصحاب الدخل المرتفعة الذين يتميزون بانخفاض الميل الحدي للاستهلاك لأنهم يقومون بالاستهلاك بدرجة أقل من الزيادة في الدخل، إذ إن الاستهلاك لديهم يقل كلما زاد الدخل يكونون على عكس أصحاب الدخل المنخفضة الذين يتميزون بارتفاع الميل الحدي للاستهلاك، إذ إنهم يستهلكون بنسبة كبرى من الزيادة في الدخل^(٥٨)، وتعمل الزكاة على إعادة توزيع الدخل بين أفراد المجتمع بما يحقق أهداف اجتماعية كمحاربة الفقر، ويظهر هذا واضحاً من خلال أثرها في عرض العمل الذي يؤدي إلى زيادة حافز الأفراد على العمل، كما أن قيام المكلفين بدفع ما يستحق عليهم من زكاة لا يقلل من حافزهم على العمل وعدم تأثيرها سلبياً على حوافز العمل لدى القادرين على العمل، فضلاً عن كون العمل والزيادة والاستمرارية هو معيار لتحقيق الدخل واكتساب الملكية من خلال العمل، وأن يستعيد الإنسان والمجتمع الممارسات النافعة في مجتمع قائم على العدل^(٥٩).

كما أن إنفاق حصيلة الزكاة على الجوانب التعليمية يرفع من مستوى التعليم والتدريب ويزيد من قدرة العامل على الانتقال بين الفروع الإنتاجية، الأمر الذي ينتج عنه رفع كفاءة العمل في المواقع الإنتاجية وتأهيله بحيث يكون أكثر إنتاجية فيها، مما يؤدي إلى القضاء على البطالة^(٦٠).

بالإضافة إلى توجيه جزء من ثروة أصحاب الدخل المرتفعة إلى ذوي الدخل المنخفضة يؤدي إلى زيادة الطلب الكلي الفعال الذي ينجم عن زيادة الطلب على السلع الاستهلاكية المتأتي من الفئات الاجتماعية الفقيرة. وكلما ارتفع الدخل انخفضت المنفعة الحدية لوحداته، فصاحب الدخل المرتفع تكون لديه المنفعة الحدية للوحدة الأخيرة للدخل أقل من المنفعة الحدية للوحدة الأخيرة للدخل لصاحب الدخل المنخفض، ونتيجة لذلك فإن توجيه جزء من هذه الثروة يسبب ارتفاعاً في المنفعة الحدية للمجتمع ككل من ثروته^(٦١).

كما أن للزكاة دوراً مهماً من خلال إعادة توزيع الدخل في القضاء على الفوارق الطبقيّة في المجتمع، إذ أن الإسلام يحث على التقارب الطبقي وعد التناحر والصراع بين فئات المجتمع المختلفة مما يجره من اضطراب وعدم استقرار اجتماعي سنعكس بالتأكيد على الأوضاع الاقتصادية للمجتمع^(٦٢).

ومن الجدير بالذكر أن من الممكن أن يتم توزيع أموال الزكاة في نفس المدينة أو الدولة التي جمعت منها، لأن أهلها أولى بها، أو كان أهل المدينة أو الدولة أكثر حاجة لهذه الأموال وعندئذ فإن إعادة التوزيع تتم لصالح ذوي الدخل المنخفضة لهذه المدينة أو الدولة، وفي حالة استغناء أهل المدينة أو الدولة عن الزكاة فيجوز منحها إلى مدن أو دول أخرى، الأمر الذي يوسع الدور التوزيعي للزكاة ليشمل المجتمعات الإسلامية المختلفة، ولا يقتصر على الأفراد داخل المجتمع الإسلامي الواحد^(٦٣).

ثانياً: دور الزكاة في رفع مستوى الاستخدام

تلعب الزكاة دوراً أساسياً على مستوى الاقتصاد الكلي، من خلال تكييف أنماط الاستهلاك بواسطة توفير القدر اللازم من السلع والخدمات التي تحقق مستوى معيشي لائق للمجتمع^(٦٤)، إذ إن الزكاة ترفع مستوى تشغيل الموارد الاقتصادية وتقلل من الركود الاقتصادي من خلال زيادة الطلب الاستهلاكي والاستثماري^(٦٥)، إذ أن منح ذوي الدخل المنخفضة القادرين على العمل وسائل إنتاج خاصة بهم بما يتناسب مع خبراتهم يؤدي إلى زيادة التشغيل والاستخدام والقضاء على البطالة وزيادة رفاهية المجتمع من خلال زيادة الاستثمار^(٦٦)، لأن الصفة الملازمة للزكاة متمثلة في زيادة الثروة ونمائها، من خلال استمرار التداول فهي لا تنقطع، فأن استمرار طلب الفرد على السلع يعني استمرار الحث على العرض أي زيادة الإنتاج الذي له دور كبير في زيادة الطلب على الأيدي العاملة وزيادة التشغيل والاستخدام^(٦٧).

ولقد أظهر الباحثون في الاقتصاد الإسلامي معرفة كبيرة في علاج المشكلات وعلى وجه الخصوص في الاستهلاك، ومن هذه الوسائل زيادة إنتاجية العمل وتوسيع حجم السوق، إذ إن ارتفاع الاستهلاك يسبب نوعاً من الاستثمار الحقيقي والذي يسهم في تعويض الهبوط المحتمل في الادخار^(٦٨).

إذ إن توفير فرص العمل ترفع مستوى الاستهلاك الكلي في المجتمع الامر الذي يرفع مستويات النشاط الاقتصادي، وبذلك فإن فرض الزكاة يرفع الميل الحدي والمتوسط للاستهلاك من خلال زيادة الدخل، كل هذا يؤدي إلى رفع القدرة الاستيعابية للاقتصاد الإسلامي^(٦٩).

وبهذا تعد الزكاة ليس مجرد اعانة لذوي الدخل المنخفضة، وانما وظيفتها الأساسية هي تمكين هذه الطبقة من اعانة نفسها بنفسها، بحيث يكون لها دخل ثابت، فالزكاة تعين كل من هو قادر على الإنتاج، وبذلك تخلق طاقات إنتاجية إضافة الى تشغيل الطاقات العاطلة، وبذلك يتم القضاء على البطالة بصورة تدريجية وزيادة مستوى التشغيل والاستخدام^(٧٠).

إن قيام الزكاة بسد الحاجات الضرورية لذوي الدخل المنخفض يؤدي دوراً كبيراً في تحرير الإنسان وتعزيز كرامته كفرد مسلم ويرفع من انتاجه ونتاجية المجتمع^(٧١)، إن من مسؤوليات الدولة الإسلامية توفير فرص عمل لكل القادرين عليه، وأن قيام الدولة بإنفاق حصيلة الزكاة يكون من خلال اتجاهين هما:

١. الانفاق الاستهلاكي لحصيلة الزكاة: من خلال إنفاق الزكاة بأوجه متعددة يساعد على توفير فرص عمل، ومن هذه الأوجه الانفاق الاستهلاكي^(٧٢)، إذ إن إنفاق حصيلة الزكاة يعني إعادة توزيع الدخل، وهي بذلك تستهدف الفوارق الطبقيّة بين ذوي الدخل المرتفعة وذوي الدخل المنخفضة، كما أن إنفاق الفقراء لأموالهم الزكوية، لسد حاجاتهم الضرورية، يعد حافزاً لدى المستثمر على زيادة صناعة السلع الاستهلاكية التي تؤدي الى زيادة السلع الإنتاجية المستخدمة في انتاج السلع الاستهلاكية المطلوبة من قبل ذوي الدخل

المنخفضة^(٧٣)، الأمر الذي ينتج عنه توسيع الإنتاج وتعدد الوحدات الإنتاجية، مما يؤدي إلى القضاء على البطالة وزيادة الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع^(٧٤).

٢. الانفاق الاستثماري لحصيلة الزكاة: إن الانفاق على المشاريع الاستثمارية سواء انشاء مشاريع حديثة، أو استحداث خطوط إنتاجية في مشاريع قائمة، يؤدي إلى توفير فرص عمل، فمن خلال مشروعية الزكاة نحصل على حافز استثماري يؤدي إلى زيادة التشغيل والقضاء على البطالة^(٧٥)، ويكون الانفاق الاستثماري في ظل الشريعة الإسلامية مقيداً بقيدين هما^(٧٦):

أ- أن يكون الناتج من هذا الانفاق حلالاً، فإذا كانت حصيلة الناتج حراماً، حرم الانفاق لحصيلته، مثل تحريم الانفاق في صناعة الخمر، وحرم الانفاق على الدين للحصول على الربا، وحرم الانفاق في الرشوة.

ب- عدم الإسراف في الانفاق على الاستثمار، أي ضغط تكاليف الإنتاج ما أمكن، يعني الاستغناء عما يمكن الاستغناء عنه من الانفاق عليه، لأن هذا يؤدي إلى تقليل الأسعار وهو أمر يطلب العمل عليه، لذلك كره الإسلام عمل السمسار، طالما أمكن الاستغناء عنه، لأن أجرته يتحملها المستهلك في النهاية.

ومن الملاحظ أن زيادة الانفاق الحكومي بشقيه الاستهلاكي والاستثماري يؤدي إلى زيادة الطلب الكلي، وتعتبر النفقات الاجتماعية بنداً مهماً في ميزانية الدولة المسلمة نظراً للدور الكبير الذي تلعبه في كفاية رعاياها، فعندما تقوم الدولة الإسلامية بدورها في جبر الدخل إلى الكفاية (زيادة التحويلات الاجتماعية) فإن هذا يؤدي إلى زيادة الاستهلاك الكلي الذي بدوره يسبب زيادة أكبر في الدخل القومي بفعل المضاعف، الذي ينتج عنه تغير الانفاق ويؤدي إلى تغير أكبر في الدخل، وبالتالي اتجاه نفسه.

وخلاصة القول: تعمل إعادة توزيع الدخل سواء كان عن طريق الدولة أو الافراد، على زيادة الاستهلاك، أي زيادة الطلب الفعال، الذي يؤدي إلى ارتفاع مستوى الدخل^(٧٧).

ثالثاً: الزكاة ودالة الاستهلاك الكلي

إن دور الزكاة في الاقتصاد الإسلامي هو تضيق الفجوة بين طبقات المجتمع، كذلك التضيق بين الانفاق الاستهلاكي والدخل اللازم لتحقيق الاستخدام الكامل^(٧٨)، إذ إن إنفاق الزكاة على مستحقيها يؤدي إلى خلق قوة شرائية جديدة تتمتع بميول استهلاكية مرتفعة، مما يرفع مستوى الانفاق الاستهلاكي، أن هذا الاختلاف في الميول الحدية للاستهلاك لدى مستلمي حصيد الزكاة والدافعين لها من شأنهم أن يؤثر على الانفاق الكلي الاستهلاكي^(٧٩).

ويمكن توضيح ذلك بما يأتي:

$$C_1 = by$$

دالة الاستهلاك قبل الزكاة:

$$0 < b < 1$$

حيث:

b = الميل الحدي للاستهلاك

y = الدخل

$$S = (1-b)y$$

ودالة الادخار:

y

وعلى افتراض أن الزكاة تفرض على الأموال المدخرة (S) بنسبة (Z) فيمكن أن نحسب قيمة الزكاة (R) كما يأتي:

$$R = ZS = Z(1-b)y$$

وبما أن قيمة أموال الزكاة ستوجه نحو الاستهلاك، فإن دالة الاستهلاك بعد تطبيق الزكاة (C_2) ستصبح:

$$C_2 = by + R$$

$$= by + Z (1-b) y \quad 0 < b < 1, \quad 0 < Z < 1$$

بما أن:

$$\Delta C = C_2 - C_1$$

أذن:

$$\Delta C = Z (1-b) y$$


وبما أن:

$$Z (1-b) y > 0$$

اذن:

أي أن دالة الاستهلاك في المجتمع الإسلامي أعلى مما هي في المجتمعات غير إسلامية بسبب $C_2 > C_1$ تطبيق الزكاة^(٨٠).

إن دالة الاستهلاك ترتفع نحو الأعلى بعد دفع الزكاة ويحصل تغير في انحدارها، كما يحصل تغير في الميل الحدي للاستهلاك أكبر ورغبة في الشراء من الدافعين للزكاة فتظهر النتيجة بيانياً:



y

المصدر: عبد الله طاهر، حصيلة الزكاة وتنمية المجتمع، بحث مقدم لندوة موارد الدولة المالية في المجتمع الحديث من وجهة نظر إسلامية، البنك الإسلامي، جدة، ١٩٨٦، ص ٤.
إن ارتفاع دالة الاستهلاك من (C) الى (C₁) يشير إلى زيادة الاستهلاك عند كل مستوى من مستويات الدخل مع ارتفاع الميل الحدي للاستهلاك عند مستحقي الزكاة، وهنا تظهر لنا العلاقة الطردية بين الزكاة والطلب للاستهلاك والتي تعمل على بقاء معدلات الاستهلاك عالية^(٨١).

الهوامش:

١ Nur Barizah Abu Bakar, A Comparative Study of Zakah and Modern Taxation, J.KAU: Islamic Econ., Vol. 20, 2007, p25.

٢ عبد الرزاق معايزيه، الآثار الاقتصادية الناتجة عن الزكاة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة، بحث مقدم الى الملئقى الدولي حول الـ: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، جامعة قالمة، للفترة من ٣-٤ ديسمبر، ٢٠١٢، ص ٣٣٢.

٣ سالم محمد عبود وعصام عادل محمد علي، مصدر سبق ذكره، ص ٢٨٨.

٤ غازي عناية، أصول المالية العامة الإسلامية، ط١، دار ابن حزم، بيروت، ١٩٩٣، ص ١٠١-١٠٢.

٥ عبد الرزاق معايزيه، مصدر سبق ذكره، ص ٣٣٥

٦ رفيق يونس المصري، التمويل الإسلامي، ط١، دار القلم، دمشق، ٢٠١٢، ص ١٦٢.

٧ محمد بن ابراهيم السحيباني، أثر الزكاة على تشغيل الموارد الاقتصادية، ط١، العبيكان، الرياض، ١٩٩٠، ص ٢٣٦.

٨ سالم محمد عبود وآخر، مصدر سبق ذكره، ص ٢٨٩.

٩ سالم محمد عبود وآخر، مصدر سبق ذكره، ص ٨١-٨٥.

- ١٠ قطب سانو، المدخرات: (أحكامها وطرق تكوينها) في الفقه الإسلامي، ط١، دار النفائس، عمان، ٢٠٠٢، ص٢٠٩.
- ١١ رفيق يونس المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي، مصدر سبق ذكره، ص١٩٢-١٩٣.
- ١٢ يوسف إبراهيم يوسف، النفقات العامة بالإسلام: (دراسة مقارنة)، ط١، دار الثقافة، قطر، ١٩٨٨، ص٢٤٠.
- ١٣ رفعت السيد علي العوضي، تحليل اقتصادي لوعاء الزكاة مع عناصر اعجاز تشريعية واقتصادية، بحث ضمن مجلة المسلم المعاصر، العدد ١٠٨، ٢٠٠٣، ص٥٧.
- ١٤ عامر يوسف العنوم، التوازن الكلي في الاقتصاد الإسلامي، ط١، عالم الكتب الحديث، أربد، ٢٠١٢، ص١٥٥.
- ١٥ عقبة عبد اللاوي وفوزي محيريق، نمذجة الآثار الاقتصادية للزكاة، مداخلة ضمن محور قياس أداء الزكاة والوقف في المجتمعات المسلمة، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي النمو المستدام والتنمية الاقتصادية الشاملة من المنظور الإسلامي، الدوحة، قطر، للفترة من ١٨-٢٠ ديسمبر، ٢٠١١، ص٤.
- ١٦ عامر يوسف العنوم، مصدر سبق ذكره، ص١٥٦-١٥٧.
- ١٧ أحمد مصطفى عفيفي، مصدر سبق ذكره، ص٤١.
- ١٨ محمد عبد الحميد محمد فرحان، مؤسسات الزكاة وتقييم دورها الاقتصادي (دراسة مقارنة)، ط١، دار الحامد، عمان، ٢٠١٠، ص١٥٧.
- ١٩ رفعت العوضي، منهج الادخار والاستثمار، كتاب الأمة، ط١، الإمارات، بدون ذكر سنة الطبع، ص١٦٦.
- ٢٠ عبد السلام مخلوقي وعبد القادر بودي، الابعاد التنموية للزكاة، بحث مقدم ضمن ندوة مؤسسات الزكاة في الوطن العربي، ج٣، ط١، مكتبة المجتمع العربي، عمان، ٢٠١٠، ص١٩١-١٩٢.
- ٢١ أحمد إسماعيل يحيى، الزكاة عبادة مالية وأداة اقتصادية، ط١، دار المعارف، القاهرة، لم تذكر سنة الطبع، ص٢٣٠.
- ٢٢ ناصر مراد، دور الزكاة في ترقية الاستثمار، بحث مقدم الى ندوة مؤسسات الزكاة في الوطن العربي، ج٣، ط١، مكتبة المجتمع العربي، عمان، ٢٠١٠، ص٢٩٨.
- ٢٣ محمد منذر قحف، الاقتصاد الإسلامي، ط١، دار آفاق الغد، القاهرة، ١٩٧٩، ص١١٩.
- ٢٤ يوسف مسعداوي وتحانوت خيرة، الزكاة والتقديرية الاقتصادية، بحث مقدم الى ندوة مؤسسات الزكاة في الوطن العربي،

- ج ٣، ط ١، مكتبة المجتمع العربي، عمان، ٢٠١٠، ص ٣٨٣-٣٨٤.
- ٢٥ سورة التوبة، آية - ٦٠.
- ٢٦ إبراهيم محمد البطاينة وزينب نوري الغريبي، النظرية الاقتصادية في الإسلام، ط ١، دار المسيرة، عمان، ٢٠١١، ص ١٩١-١٩٢.
- ٢٧ أسيل حسين كاظم عامر السوداني، دور الزكاة في التصدي لظاهرتي الفقر والبطالة في العراق (دراسة تحليلية مقارنة)، رسالة ماجستير، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، ٢٠١٠، ص ٦٢.
- ٢٨ يوسف عبد الله عبد العاني، توزيع الدخل والثروة في الفكر الاقتصادي الإسلامي، رسالة ماجستير، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، ٢٠٠٢، ص ١٢٥.
- ٢٩ ليلي عيساوي، أثر الزكاة في تحفيز الاستثمار ومعالجة مشكلة البطالة، بحث مقدم ضمن ندوة مؤسسات الزكاة في الوطن العربي، ج ٣، ط ١، مكتبة المجتمع العربي، عمان، ٢٠١٠، ص ٣٤.
- ٣٠ إبراهيم محمد البطاينة وآخر، مصدر سبق ذكره، ص ٩٢.
- ٣١ حسين بني هاني، حوافز الاستثمار في النظام الاقتصادي الإسلامي، ط ١، دار الكندي، أربد، ٢٠٠٣، ص ٤٧٥-٤٧٦.
- ٣٢ أحمد صبحي العيادي، مصدر سبق ذكره، ص ١٦٦.
- ٣٣ الطيب داوودي، مؤسسة الزكاة كمحرك ودافع للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، بحث مقدم ضمن ندوة مؤسسات الزكاة في الوطن العربي، ج ١، ط ١، مكتبة المجتمع العربي، عمان، ٢٠٠٩، ص ٢٦١-٢٦٢.
- ٣٤ سمير الشاعر، المصارف الإسلامية من الفكر الى الاجتهاد، ط ٢، الدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت، ٢٠١١، ص ٤٨.
- ٣٥ الطيب داوودي، مصدر سبق ذكره، ص ٢٦٠.
- ٣٦ زياد إبراهيم مقداد، الضوابط الشرعية لاستثمار الأموال، بحث مقدم الى المؤتمر العلمي الأول، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، فلسطين، للفترة من ٨-٩ مايو، ٢٠٠٥، ص ١٣.
- ٣٧ زيد الخير ميلودي، ضوابط الاستقرار المالي في الاقتصاد الإسلامي، مداخلة ضمن الملتقى الدولي الأول: الاقتصاد

- الإسلامي، الواقع: ورهانات المستقبل، جامعة عمار فليجي، الجزائر، ص ٥.
- ٣٨ الطيب داوودي، مصدر سبق ذكره، ص ٢٦١.
- ٣٩ إسماعيل إبراهيم البدوي، التوزيع والنقود في الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي، ط١، جامعة الكويت، الكويت، ٢٠٠٣، ص ٢٦٧-٢٧٠.
- ٤٠ رضا صاحب أبو حمد، مصدر سبق ذكره، ص ١٦٠.
- ٤١ إسماعيل إبراهيم البدوي، مصدر سبق ذكره، ص ٢٦٦-٢٦٧.
- ٤٢ نزيه حماد، معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء، ط١، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الولايات المتحدة الأمريكية، ١٩٩٣، ص ٦٨.
- ٤٣ إسماعيل إبراهيم البدوي، مصدر سبق ذكره، ص ٤١٤.
- ٤٤ سورة التوبة، آية - ٣٤.
- ٤٥ أحمد محمد عزب موسى، أثر شرعة الزكاة في مقصد حفظ المال دراسة شرعية مقاصدية، ط١، دار الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، ٢٠١٧، ص ٤٢.
- ٤٦ سورة الحشر، آية - ٧.
- ٤٧ عبد السلام داوود العبادي، الملكية في الشريعة الإسلامية، ط١، مكتبة الأقصى، عمان، ١٩٧٥، ص ٢٤٥.
- ٤٨ أحمد محمد عزب موسى، مصدر سبق ذكره، ص ٤٣.
- ٤٩ مالك ابن أنس، الموطأ، باب زكاة أموال اليتامى والتجارة لهم فيها، ج١، دار احياء التراث العربي، مصر، بدون ذكر سنة الطبع، ص ٢٥١.
- ٥٠ الطيب داوودي، مصدر سبق ذكره، ص ٢٦٧.
- ٥١ إبراهيم محمد البطاينة، مصدر سبق ذكره، ص ٩٠.
- ٥٢ عز الدين مالك الطيب محمد، اقتصاديات الزكاة وتطبيقاتها المعاصرة، المعهد العالي لعلوم الزكاة، الخرطوم، ص ٥٠.
- ٥٣ عامر يوسف العنوم، مصدر سبق ذكره، ص ١٧٣.

- ٥٤ كوثر عبد الفتاح الأبجي، دراسة جدوى الاستثمار في ضوء احكام الفقه الإسلامي، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، المجلد الثاني، العدد الثاني، ١٩٨٥، ص ٥.
- ٥٥ موسى آدم عيسى، التوازن النقدي والحقيقي في الاقتصاد الإسلامي (دراسة نظرية مقارنة بالاقتصاد الرأسمالي)، المجلد الثاني، جامعة أم القرى، الرياض، ١٩٩٠، ص ٣٤١.
- ٥٦ عامر يوسف العنوم، مصدر سبق ذكره، ص ١٧٥.
- ٥٧ صبحي فندي خضر الكبيسي، مصدر سبق ذكره، ص ١٥٣.
- ٥٨ MUNAWAR IQBAL, Zakah, Moderation and Aggregate Consumption in An Islamic Economy, J. Res. Islamic Econ., Vol. 3, 1985, p52.
- ٥٩ أسيل حسين كاظم عامر السوداني، مصدر سبق ذكره، ص ٦٠.
- ٦٠ محمود عبد الكريم رشيد، النشاط الاقتصادي الإسلامي وأثره على القيم والأخلاق، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٧١، ص ٣٣٦.
- ٦١ قاسم الحموري، أثر التضخم الاقتصادي على الزكاة (أثر الزكاة في الحد من التضخم)، بحث ضمن مجلة أبحاث اليرموك، المجلد الحادي عشر، العدد الثالث، ١٩٩٥، ص ١٥١.
- ٦٢ محمود حسين الوادي وآخرون، مصدر سبق ذكره، ص ٢٣٩.
- ٦٣ رفيق يونس المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي، مصدر سبق ذكره، ص ٣٠٧.
- ٦٤ براق محمد وكروش نور الدين، الزكاة كآلية لتحقيق التنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية، بحث مقدم الى الملتقى الدولي حول: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، جامعة قلمة، الجزائر، للفترة من ٣-٤ ديسمبر، ٢٠١٢، ص ١٨١.
- ٦٥ يوسف مسعداوي وتحانوت خيرة، الزكاة والمتغيرات الاقتصادية، بحث مقدم ضمن ندوة مؤسسات الزكاة في الوطن العربي، ج٣، ط١، مكتبة المجتمع العربي، عمان، ٢٠١٠، ص ٣٨٠.
- ٦٦ ليلي عيساوي، مصدر سبق ذكره، ص ٣٥.

- ٦٧ سالم محمد عبود وآخر، مصدر سبق ذكره، ص ٢١٧.
- ٦٨ ZUBAIR HASAN, Treatment of Consumption in Islamic Economics: An Appraisal, J.KAU: Islamic Econ., Vol. 18,2005, p. 40
- ٦٩ عبد الله محمد سعيد ربايعه، توظيف الزكاة في تنمية الموارد البشرية (تجربة صندوق الزكاة الأردني انموذجاً)، بحث ضمن مجلة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، المجلد الثاني والعشرون، العدد الأول، ٢٠٠٩، ص ٥٢.
- ٧٠ يوسف مسعداوي وآخر، مصدر سبق ذكره، ص ٣٨٨.
- ٧١ عبد الله يوسف الحمر، الزكاة والتنمية، بحث ضمن مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد ١٩٥، سنة ١٧، ١٩٩٧، ص ٢٩.
- ٧٢ سالم محمد عبود وآخر، مصدر سبق ذكره، ص ٣١٠.
- ٧٣ أحمد العسال، النظام الاقتصادي في الإسلام مبادئه وأهدافه، لم يذكر دار ومكان الطبع، ١٩٨٠، ص ١١٥.
- ٧٤ مصطفى عبد الحسن فرحان الشاعلي، نظرية التوزيع في فكر السيد الشهيد محمد باقر الصدر دراسة مقارنة بين المذهب الاقتصادي الإسلامي والمذاهب الوضعية، ط ١، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ٢٠١٢، ص ٨٥.
- ٧٥ محمد سالم عبود وآخر، مصدر سبق ذكره، ص ٣١١.
- ٧٦ محمد رواس قلعي، مباحث في الاقتصاد الإسلامي (من أصوله الفقهية)، مصدر سبق ذكره، ص ١٠١.
- ٧٧ نادية حسن محمد عقل، نظرية التوزيع في الاقتصاد الإسلامي (دراسة تأصيلية-تطبيقية)، ط ١، دار النفائس، عمان، ٢٠١١، ص ٢٧٤-٢٧٦.
- ٧٨ أحمد بن صالح بن جمعان الغامدي، الزكاة والسياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي، بحث ضمن مجلة الحجاز العالمية المحكمة للدراسات الإسلامية والعربية، العدد الثامن، أغسطس، ٢٠١٤، ص ١١٠.
- ٧٩ ليلى عيساوي، مصدر سبق ذكره، ص ٣٠.
- ٨٠ نوري عبد الرسول الخاقاني، النظم المالية والنقدية والمصرفية في الإسلام، محاضرات ألقيت على طلبة الدكتوراه في قسم الاقتصاد - كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الكوفة، للأعوام ٢٠١٥-٢٠١٧.
- ٨١ ليلى عيساوي، مصدر سبق ذكره، ص ٣١.

المراجع:

أولاً: المراجع العربية:

١. إبراهيم محمد البطاينة وزينب نوري الغريزي، النظرية الاقتصادية في الإسلام، ط١، دار المسيرة، عمان، ٢٠١١.
٢. أحمد إسماعيل يحيى، الزكاة عبادة مالية وأداة اقتصادية، ط١، دار المعارف، القاهرة، لم تذكر سنة الطبع.
٣. أحمد العسال، النظام الاقتصادي في الإسلام مبادئه وأهدافه، لم يذكر دار ومكان الطبع، ١٩٨٠.
٤. أحمد بن صالح بن جمعان الغامدي، الزكاة والسياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي، بحث ضمن مجلة الحجاز العالمية المحكمة للدراسات الإسلامية والعربية، العدد الثامن، أغسطس، ٢٠١٤.
٥. أحمد صبحي العيادي، أدوات الاستثمار الإسلامية، ط١، دار الفكر، عمان، ٢٠١٠.
٦. أحمد محمد عزب موسى، أثر شرعة الزكاة في مقصد حفظ المال دراسة شرعية مقاصدية، ط١، دار الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، ٢٠١٧.
٧. إسماعيل إبراهيم البدوي، التوزيع والنقود في الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي، ط١، جامعة الكويت، الكويت، ٢٠٠٣.
٨. أسيل حسين كاظم عامر السوداني، دور الزكاة في التصدي لظاهرتي الفقر والبطالة في العراق (دراسة تحليلية مقارنة)، رسالة ماجستير، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، ٢٠١٠.
٩. براق محمد وكروش نور الدين، الزكاة كألية لتحقيق التنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية، بحث مقدم الى الملتقى الدولي حول: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، جامعة قلمة، الجزائر، للفترة من ٣-٤ ديسمبر، ٢٠١٢.
١٠. حسين بني هاني، حوافز الاستثمار في النظام الاقتصادي الإسلامي، ط١، دار الكندي، أريد، ٢٠٠٣.
١١. أحمد مصطفى عفيفي، استثمارات المال في الإسلام، ط٢، مكتبة وهبة، القاهرة، ٢٠٠٣.
١٢. رضا صاحب أبو حمد، الخطوط الكبرى في الاقتصاد الإسلامي، ط١، دار مجد لاوي، عمان، ٢٠٠٦.
١٣. رفعت السيد علي العوضي، تحليل اقتصادي لوعاء الزكاة مع عناصر اعجاز تشريعية واقتصادية، بحث ضمن مجلة المسلم المعاصر، العدد ١٠٨، ٢٠٠٣.
١٤. رفعت العوضي، منهج الادخار والاستثمار، كتاب الأمة، ط١، الإمارات، بدون ذكر سنة الطبع،

١٥. رفیق یونس المصري، أصول الاقتصاد الإسلامي، ط٣، دار القلم، دمشق، ٢٠١٢.
١٦. رفیق یونس المصري، التمويل الإسلامي، ط١، دار القلم، دمشق، ٢٠١٢.
١٧. زياد إبراهيم مقداد، الضوابط الشرعية لاستثمار الأموال، بحث مقدم الى المؤتمر العلمي الأول، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، فلسطين، للفترة من ٨-٩ مايو، ٢٠٠٥.
١٨. زيد الخير ميلودي، ضوابط الاستقرار المالي في الاقتصاد الإسلامي، مداخلة ضمن الملتقى الدولي الأول: الاقتصاد الإسلامي، الواقع: ورهانات المستقبل، جامعة عمار فليجي، الجزائر.
١٩. سالم محمد عبود وعصام عادل محمد علي، الزكاة الإسلامية بين التنمية والاستثمار، ط١، دار الدكتور للعلوم الإدارية والاقتصادية، بغداد، ٢٠١٠.
٢٠. سمير الشاعر، المصارف الإسلامية من الفكر الى الاجتهاد، ط٢، الدار العربية للعلوم ناشرون، بيروت، ٢٠١١.
٢١. صبحي فندي خضر الكبيسي، الفروض المالية الإسلامية الدورية وأثرها التوزيعي، ط١، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، ديوان الوقف السني، بغداد، ٢٠٠٩.
٢٢. الطيب داوودي، مؤسسة الزكاة كمحرك ودافع للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، بحث مقدم ضمن ندوة مؤسسات الزكاة في الوطن العربي، ج١، ط١، مكتبة المجتمع العربي، عمان، ٢٠٠٩.
٢٣. عامر يوسف العنوم، التوازن الكلي في الاقتصاد الإسلامي، ط١، عالم الكتب الحديث، أربد، ٢٠١٢.
٢٤. عبد الرزاق معايزيه، الآثار الاقتصادية الناتجة عن الزكاة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة، بحث مقدم الى الملتقى الدولي حول الـ: مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، جامعة قالمه، للفترة من ٣-٤ ديسمبر، ٢٠١٢.
٢٥. عبد السلام داوود العبادي، الملكية في الشريعة الإسلامية، ط١، مكتبة الأقصى، عمان، ١٩٧٥.
٢٦. عبد السلام مخلوقي وعبد القادر بودي، الابعاد التنموية للزكاة، بحث مقدم ضمن ندوة مؤسسات الزكاة في الوطن العربي، ج٣، ط١، مكتبة المجتمع العربي، عمان، ٢٠١٠.
٢٧. عبد الله محمد سعيد ربايعه، توظيف الزكاة في تنمية الموارد البشرية (تجربة صندوق الزكاة الأردني انموذجاً)، بحث ضمن مجلة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، المجلد الثاني والعشرون، العدد الأول، ٢٠٠٩.

٢٨. عبد الله يوسف الحمر، الزكاة والتنمية، بحث ضمن مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد ١٩٥، سنة ١٧، ١٩٩٧
٢٩. عز الدين مالك الطيب محمد، اقتصاديات الزكاة وتطبيقاتها المعاصرة، المعهد العالي لعلوم الزكاة، الخرطوم.
٣٠. عقبة عبد اللاوي وفوزي محيريق، نمذجة الآثار الاقتصادية للزكاة، مداخلة ضمن محور قياس أداء الزكاة والوقف في المجتمعات المسلمة، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي النمو المستدام والتنمية الاقتصادية الشاملة من المنظور الإسلامي، الدوحة، قطر، للفترة من ١٨-٢٠ ديسمبر، ٢٠١١،
٣١. غازي عناية، أصول المالية العامة الإسلامية، ط١، دار ابن حزم، بيروت، ١٩٩٣
٣٢. قاسم الحموري، أثر التضخم الاقتصادي على الزكاة (أثر الزكاة في الحد من التضخم)، بحث ضمن مجلة أبحاث اليرموك، المجلد الحادي عشر، العدد الثالث، ١٩٩٥
٣٣. قطب سانو، المدخرات: (أحكامها وطرق تكوينها) في الفقه الإسلامي، ط١، دار النفائس، عمان، ٢٠٠٢
٣٤. كوثر عبد الفتاح الأبجي، دراسة جدوى الاستثمار في ضوء احكام الفقه الإسلامي، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، المجلد الثاني، العدد الثاني، ١٩٨٥،
٣٥. ليلي عيساوي، أثر الزكاة في تحفيز الاستثمار ومعالجة مشكلة البطالة، بحث مقدم ضمن ندوة مؤسسات الزكاة في الوطن العربي، ج٣، ط١، مكتبة المجتمع العربي، عمان، ٢٠١٠
٣٦. مالك أبو أنس، الموطأ، باب زكاة أموال اليتامى والتجارة لهم فيها، ج١، دار احياء التراث العربي، مصر.
٣٧. محمد بن ابراهيم السحيباني، أثر الزكاة على تشغيل الموارد الاقتصادية، ط١، العبيكان، الرياض، ١٩٩٠
٣٨. محمد رواس قلعي، مباحث في الاقتصاد الإسلامي (من أصوله الفقهية)، ط٥، دار النفائس، بيروت، ٢٠٠٤.
٣٩. محمد عبد الحميد محمد فرحان، مؤسسات الزكاة وتقييم دورها الاقتصادي (دراسة مقارنة)، ط١، دار الحامد، عمان، ٢٠١٠
٤٠. محمد منذر قحف، الاقتصاد الإسلامي، ط١، دار آفاق الغد، القاهرة، ١٩٧٩
٤١. محمود حسين الوادي وإبراهيم محمد خريس وحسين محمد سمحان وكمال محمد رزيق وأمجد سالم لطايفة، الاقتصاد الإسلامي، ط١، دار المسيرة، عمان، ٢٠١٠.

٤٢. محمود عبد الكريم رشيد، النشاط الاقتصادي الإسلامي وأثره على القيم والأخلاق، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٧١
٤٣. مصطفى عبد الحسن فرحان الشاعلي، نظرية التوزيع في فكر السيد الشهيد محمد باقر الصدر دراسة مقارنة بين المذهب الاقتصادي الإسلامي والمذاهب الوضعية، ط١، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ٢٠١٢
٤٤. موسى آدم عيسى، التوازن النقدي والحقيقي في الاقتصاد الإسلامي (دراسة نظرية مقارنة بالاقتصاد الرأسمالي)، المجلد الثاني، جامعة أم القرى، الرياض، ١٩٩٠
٤٥. نادية حسن محمد عقل، نظرية التوزيع في الاقتصاد الإسلامي (دراسة تأصيلية-تطبيقية)، ط١، دار النفائس، عمان، ٢٠١١
٤٦. ناصر مراد، دور الزكاة في ترقية الاستثمار، بحث مقدم الى ندوة مؤسسات الزكاة في الوطن العربي، ج٣، ط١، مكتبة المجتمع العربي، عمان ٢٠١٠
٤٧. نزيه حماد، معجم المصطلحات الاقتصادية في لغة الفقهاء، ط١، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الولايات المتحدة الأمريكية، ١٩٩٣
٤٨. نوري عبد الرسول الخاقاني، النظم المالية والنقدية والمصرفية في الإسلام، محاضرات أقيمت على طلبة الدكتوراه في قسم الاقتصاد - كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة الكوفة، للأعوام ٢٠١٥-٢٠١٧.
٤٩. يوسف إبراهيم يوسف، النفقات العامة بالإسلام: (دراسة مقارنة)، ط١، دار الثقافة، قطر، ١٩٨٨
٥٠. يوسف عبد الله عبد العاني، توزيع الدخل والثروة في الفكر الاقتصادي الإسلامي، رسالة ماجستير، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، ٢٠٠٢
٥١. يوسف مسعداوي وتحانوت خيرة، الزكاة والتقدير الاقتصادية، بحث مقدم الى ندوة مؤسسات الزكاة في الوطن العربي، ج٣، ط١، مكتبة المجتمع العربي، عمان، ٢٠١٠.
- ثانياً: المراجع الأجنبية:

-
- Nur Barizah Abu Bakar, A Comparative Study of Zakah and Modern Taxation, J.KAU: .١
٢٠٠٧, ٢٠ Islamic Econ., Vol.
- MUNAWAR IQBAL, Zakah, Moderation and Aggregate Consumption in An Islamic .٢
١٩٨٥, ٣ Economy, J. Res. Islamic Econ., Vol.
- ZUBAIR HASAN, Treatment of Consumption in Islamic Economics: An Appraisal, .٣
١٨,٢٠٠٥ J.KAU: Islamic Econ., Vol.

